



سياسة جمع التبرعات جمعية ضيوف جدة

إصدار 2024م

















فهرس

الصفحة	الموضوع
2	مقدمة .
2	النطاق .
2	البيان .
2	المسؤ و لبات .











♦ مقدمة:

الغرض من هذه «السياسة» التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لجمع التبرعات من مختلف المصادر « للحمعية ».

♦ النطاق:

تحدد هذه «السياسة» المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيها يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

♦ البيان:

تضمن «الجمعية» وكل ما يتبعها على أن:

- 1_ تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة وبالأمانة والاستقامة والشفافية.
- 2- تلتزم « الجمعية » في جميع أنشطتها بقوانينها السارية ولوائحها وبمبادئها وممارساتها .
 - 3_ يعتبر مجلس إدارة « الجمعية » أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال .
- 4- لا يستغل منسوبو « الجمعية » موقعهم لتحقيق منفعة شخصية ، وعليهم أن لا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم.
- 5_ تلتزم « الجمعية » بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها بشأن حقوق المتبرعين ، ويحق للمتبرعين ـ أولًا وقبل كل شيء _ الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.
- 6- تُستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جُمعت من أجلها، وذلك خلال الفترة الزمنية التي أتفق عليها.
- 7_ تبقى تكلفة جمع التبرعات في جميع الحالات محصورة في نسبة مئوية من الدخل مقبولة عامة داخل أوساط مهنة جمع التبرعات ومن الجمهور، ويكون هناك توازن مناسب بين التكاليف والدخل والجودة.
- 8_ يُطبّق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة التبرعات ومراقبتها، وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علنًا، متضمنة المبالغ التي تم جمعها، وكيفية إنفاقها، والنسبة الصافية المخصصة للهدف أو للنشاط.

♦ المسؤوليات:

تُطبق هذه «السياسة» _ ضمن أنشطة «الجمعية» _ على جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى، ويشجع أولئك الذين يُستخدمون لجمع التبرعات على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهنى.

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتهاد سياسة جمع التبرعات لجمعية ضيوف جدة في الاجتهاع (الثالث) في دورته (الأولى) بتاريخ 15/ 02/ 1446هـ، الموافق 19/ 88/ 2024م







